



التاريخ: 20/4/2017
الرقم: REG-141-17

عطوفة رئيس مجلس المفوضين / الرئيس التنفيذي المحترم
هيئة تنظيم قطاع الاتصالات

الموضوع: إخطار مسبق لطلب ملاحظات

تحية طيبة وبعد،

إشارة لكتابكم رقم ظ/2365/1/17/4 تاريخ 13/3/2017 والمتعلق بإخطار طلب ملاحظات حول توجه الهيئة لإصدار إطار تنظيمي لعروض خدمات الاتصالات العامة، نرفق بهذا الكتاب رد الشركة الأردنية لخدمات الهاتف المتنقلة (زين) على هذا الإخطار ضمن المدة المحددة، راجين أخذها بعين الاعتبار.

وتقضوا بقبول فائق الاحترام،،،

الشركة الأردنية لخدمات الهاتف المتنقلة ("زين")

الرئيس التنفيذي

أحمد الهنادة

مرفق: رد شركة زين المشار إليه أعلاه

الملكة الأردنية الهاشمية
هيئة تنظيم قطاع الاتصالات
التاريخ ٢٠ نisan ٢٠١٧
الوارد : ٤٧٥٣
الملف : ٣٢٦٤



ملاحظات شركة زين على اخطار طلب ملاحظات لغایات اصدار تعليمات
بخصوص وضع اطار تنظيمي لعرض خدمات الاتصالات العامة "التعليمات"

مرفق كتاب شركة زين رقم (REG-141-17) تاريخ (20/4/2017)


مقدمة

إن موضوع العروض التي تقدمها شركة زين يستحوذ على اهتمام بالغ من الشركة، حيث أن عروضنا يتم طرحها بعد دراسات دقيقة لحاجات المشتركين وواقع سوق الاتصالات، ونراعي في الإعلانات المتعلقة بها توفير معظم المعلومات الكافية التي تمكن المشترك من تفهم ماهية العرض المنوي الإشتراك به بالإضافة إلى توفير وسائل أخرى عديدة للمشترك للحصول على أي معلومات يحتاجها حول العرض (منها أرقام خدمة المشتركين، الموقع الإلكتروني، وسائل التواصل الاجتماعي وغيرها). وعليه فإن شركة زين تلتزم في تقديمها لعروضها كل ما يخدم مصلحة المشترك، وإن حجم الشكاوى التي ترددنا بها بهذا الخصوص تعتبر متعددة جداً، ومعظمها يتعلق بالتزامات مالية وخصومات على الأجهزة وما شابه.

بالإضافة إلى ما سبق ترغب شركة زين في الحصول على نماذج من الشكاوى التي دفعت بالهيئة إلى إصدار هذه التعليمات والتي ستمكن شركة زين من تطوير الآلية المناسبة للتعامل معها، ونحن على استعداد تام لمناقشتها مع الهيئة حيث أن إصدار تعليمات قد لا يكون الحل الأمثل لمعالجتها.

إن تدخل الهيئة في وضع تعليمات للعروض قبل اطلاقها يعد تراجعاً من قبلها في استخدام التنظيم اللاحق ولجوئها إلى التنظيم المسبق ex-ante ولا يتفق مع المادة (45) من وثيقة السياسة العامة للحكومة في قطاعات الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات والبريد لعام 2012، كما أن إصدار التعليمات يتافق مع المادة (6) البند (ز) من قانون الاتصالات رقم (13) لسنة 1995 والتي تقضي بتشجيع قطاعي الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات على التنظيم الذاتي، حيث أن طبيعة سوق الأردن الذي يتمتع بتنافسية عالية تقضي بالعمل في اتجاه تمكين التنظيم الذاتي.

كما نود ان نشير الى أن توجيه الهيئة الى اصدار مثل هذه التعليمات لا يتواءى مع روح المادة (6) البند (ب) من قانون الاتصالات رقم (13) لسنة 1995 حيث أن من متطلبات التنمية في المملكة التماشي مع التطور التكنولوجي. إننا نطلب من الهيئة عدم العودة الى الاجراءات الورقية والمضي قدماً في ترسیخ مباديء المعاملات الالكترونية مثل استخدام البريد الالكتروني كوسيلة رسمية للتبلیغ واستعمال التوقيع الالكتروني بدلاً للتوقيع الورقی .



وبدون الاجحاف في حق شركة زين الاعتراض على اصدار تعليمات بخصوص وضع اطار تنظيمي لعروض خدمات الاتصالات العامة بناءً على ما سبق نورد لكم فيما يلي ملاحظاتنا على كل مادة على حدة.

الملاحظات الخاصة

1) المادة (1) اعلام الهيئة عن العروض

إن شركة زين حالياً ملتزمة باعلام الهيئة عن العروض بشكل مفصل من خلال البريد الالكتروني ولم تتوانى عن الإجابة عن أي من استفسارات الهيئة والتي تردلينا أيضاً من خلال البريد الالكتروني. وعليه لا مانع لدينا من الاستمرار بالقيام بإعلام الهيئة عن عروض الخدمات والعروض الترويجية عند اطلاق العرض عن طريق البريد الالكتروني ونود التركيز هنا على التبليغ اللاحق لطرح العرض في السوق والذي مرده أن العرض هي نتاج أعمال ابداعية تسويقية لها خصوصية تتفرد الشركة بها والعامل الزمني السباق ذو أهمية كبرى. من جهة أخرى فالتبليغ اللاحق عن طريق البريد الالكتروني يضمن الحفاظ على أسرار الشركة التجارية ووضعها التنافسي ويساعد على سرعة التواصل مع الهيئة بهذا الخصوص. كما أنه وفي إطار توجه الدولة الى الحكومة الالكترونية فإننا نرى أن يتم اعتماد البريد الالكتروني كوسيلة رسمية للمراسلات التي تتطلب سرعة التبليغ حيث يصبح التبليغ الخطى أقل فائدة.

وفي هذا الاطار تود شركة زين الاستفسار عن الهدف التنظيمي للهيئة لطلب إعلامها عن العروض والعروض الترويجية حيث أن ذلك يمكننا من مساعدة الهيئة في تحقيق اهدافها بشكل فعال وصحيح. كما أنه لا بد للهيئة من القيام بوضع تعريف واضح ومحدد لمفردات "عروض خدمات الاتصالات" و "العروض الترويجية".

2) المادة (2) تفاصيل ومحددات الإعلان والترويج لعروض خدمات الاتصالات

يجدر التقويه هنا إلى أن الإعلانات هي مادة فنية هدفها جذب الانتباه الى عروض الشركة، كما أن لكل وسيلة اعلان خصوصية تحد مقدار التفاصيل التي يشتمل عليها الإعلان. ولذلك فإن كل المعلومات والتفاصيل المتعلقة بأي من عروضنا وخدماتنا يتم توفيرها من خلال الموقع الالكتروني ومركز خدمات المشتركين ونقاط البيع.

ملاحظة



أ- نقطة 1 و 2: إن عبارة كافة تفاصيل العرض غير واضحة ويجب تعريفها والاتفاق عليها.

ب- نقطة 3: يرجى تعديل جملة "تحديد فترة صلاحية الاشتراك بالعرض" الى تحديد فترة الاشتراك بالعرض (إن وجدت)."

ت- نقطة 5: إن تحديد تفاصيل أسعار الخدمة وطرق تحصيلها وادراجها بشكل واضح وصريح في الإعلان غير عملي، ويصعب تطبيقه في جميع الاعلانات المكتوبة أو المرئية أو المسموعة، كما أن لكل وسيلة اعلان طريقتها ومحدداتها، فعلى سبيل المثال لا يمكن لإعلان يوضع على لافتات موجودة في الشوارع أن يتضمن الأسعار خارج الحزم وحجم الاستخدام العادل وتكلفة الانتقال الى العروض الجديدة، وفي المقابل تقوم الشركة بتوفير جميع تفاصيل العروض على موقعها الإلكتروني، ومن خلال المنشورات "البروشورات"، كما يتم توفير كل المعلومات من خلال الاتصال على مركز خدمات المشتركين.


ث- نقطة 8: إن حجم الاستخدام العادل سيكون من ضمن التفاصيل التي سيتم توفيرها من خلال الوسائل المشار إليها بالفقرة "ت" أعلاه.

(3) المادة (3) النشرة التعريفية المتضمنة تفاصيل وأسعار عروض الخدمات

أ- نقطة 1: لا يجب الزام المرخص له بإطلاع المشترك على النشرة التعريفية للعرض، بالنظر إلى أن المعلومات المتعلقة بالعروض متوفرة بطرق مختلفة مثل الموقع الإلكتروني ومركز خدمات المشتركين ونقطات البيع. يوجد نشرات تعريفية للعروض، متوفرة في معارض الشركة ونقطات البيع بشكل عام؛ يستطيع المشترك الإطلاع عليه أو طلبها إذا رغب بذلك، أما أن يكون ذلك إلتزاماً على الشركة فهو طلب غير عملي ويصعب تطبيقه. ناهيك أنه في العديد من الحالات يقوم المشترك بالإشتراك في العرض و/أو تغيير العرض/الحزمة عن طريق قائمة USSD ، او من خلال الاتصال بمركز خدمات المشتركين او الموقع الإلكتروني وهذه حالات من الواضح أنه لا يمكن أن يطلع فيها المشترك على نشرة تعريفية.

ب-نقطة 2: إن توقيع المشترك على النشرة التعريفية غير ممكن في جميع الحالات، وكما أكدنا في الفقرة "أ" أعلاه؛ فإن المشترك يمكن أن يقوم بالإشتراك في العرض و/أو تغيير العرض/الحزمة عن طريق قائمة USSD ، او من خلال الاتصال بمركز خدمات المشتركين او الموقع الإلكتروني وهذه حالات من الواضح أنه لا يمكن أن يطلع فيها المشترك على نشرة تعريفية، ولا يمكن أن يتم فيها عملية توقيع.

ت- كما وتجدر الإشارة بأنه الشركة لا تقوم بفرض العرض على المشترك وإنما المشترك من يختار العرض لأنه يوافق رغباته وبذلك فإنه من المفترض علمه بتفاصيل العرض وعليه قرار الإشتراك به.



ث- بالإضافة إلى ما سبق يرجى العلم أن المادة (3) لا تتوافق مع التوجهات الحديثة والتي تدعمها هيئتك الكريمة فيما يتعلق بتقنيات الاتصال مثل التوقيع الإلكتروني.

(4) المادة (4) التعديل على العروض القائمة

يجدر الإشارة إلى أن شركة زين ملتزمة بتقديم خدماتها ضمن المدة المنصوص عليها في العقد ويقوم المشترك بالاشتراك بالعرض الذي يناسبه خلال فترة معينة غير أن ذلك خاضع للتعديل بحسب قانون الاتصالات. حيث ضمن قانون الاتصالات النافذ لشركات الاتصالات الحق في رفع الأسعار بشرط إبلاغ المشتركين قبل شهر واحد من تطبيق التعرفة الجديدة، وبذلك فإن طلب الهيئة الالتزام بأن التعديل على شروط ومزايا العرض يقتصر على المشتركين الجدد فقط ومنح حرية الاختيار للمشتركين الحاليين للانتقال إلى شروط ومزايا العرض الجديد، أو البقاء ضمن العرض القديم يتعارض مع هذا الحق المنحول للشركات إستناداً للقانون. وعليه فإنه من الطبيعي أن يكون لشركات الاتصالات حرية تعديل العرض وفقاً لوضع السوق وتنافسيته، ولا يعد ذلك مساساً و/أو تعديلاً على حقوق المشتركين، الذين لهم حرية اختيار أي من العروض القائمة والتي في المطلق الأعم تحوي ميزات إضافية.

بالإضافة إلى ما سبق فإن إفراد عرض لكل مواطن دون القدرة على الغاءه وأو تعديله يرتب على الشركة أعباءً فنية ومالية كبيرة، نظراً لفرض وجود عدة أنواع للعرض الواحد، لذلك تحتاج الشركة إلى الاحتفاظ بقاعدة بيانات كبيرة جداً تشمل على تفاصيل كل أسعار العروض وشروطها وكل مشترك أو مجموعة من المشتركين. وفي الواقع فإنه لا يوجد مسوغ أو مبرر تنظيمي أو غيره للطلب المذكور نظراً لحرية المشتركين بإنتهاء عقد اشتراكهم بإرادتهم المنفردة في أي وقت.

بالإضافة إلى ما سبق فإن إعطاء المشتركين الحاليين حرية الانتقال إلى شروط ومزايا العرض الجديد لا يكون ممكناً في العديد من الحالات المرتبطة بوجود خصومات على الأجهزة التي يستفيد منها المشترك الحالي، ونوع التكنولوجيا وفترة الالتزام، كما ان الانتقال إلى عرض جديد قد يتربّط عليه رسوم إضافية.



5) المادة (5) التعامل مع حزم الانترنت

إن أسعار الخدمة بعد نفاذ الحزم متوفرة على موقع الشركة الالكتروني ومن خلال الاتصال على مركز خدمات المشتركين، ومن غير العملي أن يتم تضمينها في الرسائل القصيرة، علماً أن شركة زين تقوم بإرسال رسالة قصيرة لإعلام مشتركي الحزم بنفاذ حزمهم المشترأة عند وصول استخدامهم إلى 100% من قيمة الحزمة. كما أن شركة زين تقوم بإعلام المشترك في رسالة قصيرة عند إنتهاء الحزمة عن كيفية أضافة حزم جديدة، ويمكن للمشترك وقف خدمة الانترنت عند نفاذ حزمه الشهري عن طريق قائمة لا USSD كما يمكنه معرفة الخيارات المتاحة للحزم من حيث الحجم والسعر وال فترة عن طريق رقم USSD خاص بذلك. من الجدير بالذكر أن هناك حد أعلى لقيمة الاستهلاك للمشترك في حال عدم قيامه بوقف هذه الخاصية.

6) العقوبات

إن الاستناد إلى نص المادة (4.4) من اتفاقية الترخيص هو في غير محله كون أن هذه المادة محصورة بالخروقات التي تشكل اخلالاً جسيماً بالالتزام المرخص له بموجب اتفاقيات الترخيص فقط. كما أن هذه العقوبات تفرض في حال وجود إخلال بإلتزام جوهري (Material Obligation)، ومن الواضح أن عدم تزويد الهيئة بتفاصيل وشروط الإعلان عن العروض لا يعبر بالاصل عن وضع مخالف بحسب الشروط المنصوص عليها ضمن اتفاقية الترخيص ولا يتطلب إفراد بند له خاص بالعقوبات.



مَرْسَىٰ الْمُحَاجَةِ وَبَلَادِ الْأَنْتَاجِ

جامعة العلوم الإنسانية
جامعة الملك عبد الله بن سلطان
جامعة الملك عبد الله بن سلطان
جامعة الملك عبد الله بن سلطان
جامعة الملك عبد الله بن سلطان

٤٣٦٥

١١٧/٤/٥

الرقم

٢٠١٧/٣/١٣

التاريخ

الموافق

السادة شركة /

الموضوع: إخطار مسبق لطلب ملاحظات

إشارة إلى قرار مجلس مفوضي الهيئة المتتخذ في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠١٧/٢/٢٢ بخصوص الموضوع أعلاه؛ نعلمكم بأنه تم نشر إخطار لطلب ملاحظاتكم - على موقع الهيئة الإلكتروني - حول توجّه الهيئة لإعداد إطار تنظيمي لعروض خدمات الاتصالات العامة، وذلك تمهيداً لإصدار تعليمات/ إطار تنظيمي لتنظيم موضوع العروض، للاطلاع وتزويدنا بملحوظاتكم في موعد أقصاه (٣٠) يوماً من تاريخه.

وتفضلاً بقبول فائق الاحترام،

رئيس مجلس المفوضين
الرئيس التنفيذي
الدكتور المهندس غازي الجبور

نسخة : الدائرة التنظيمية
ر.أ.ن.ع/ كتب رسمية/٢٠١٧

العنوان
الاسم